

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30577 - عن الشعبي قال : كان علي وزيد يطعمان الجدة الثلث أو الثلثين أو الثلث السدس لا ينقص منه ولا يزدن عليه إذا كانت قريبتهم إلى الميت سواء فإن كانت إحداهن أقرب فالسدس لها دونهن .

(هـ) (أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الفرائض (6 / 237) ص)